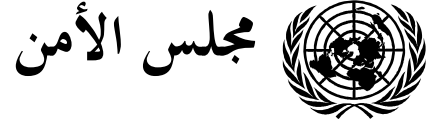


Distr.: General
18 August 2000
Arabic
Original: French



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٩٨ (٢٠٠٠) بشأن الحالة بين
إثيوبيا وإريتريا

مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

تقدي البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) ويشرفها أن تبلغه أن بلجيكا اتخذت جميع الترتيبات اللازمة لتطبيق التدابير المفروضة بموجب الفقرة ٦ من القرار المشار إليه أعلاه.

ففي بلجيكا، تخضع كل عملية تصدير للعتاد العسكري لنظام إصدار تراخيص تصدير. ولا يمنح أي ترخيص لتصدير عتاد عسكري إلى بلد يكون مجلس الأمن قد فرض عليه حظراً. وتنص الأحكام القانونية على إمكانية تعليق التراخيص التي كانت ممنوحة بالفعل إذا اقتضى الأمر ذلك (في حالة فرض حظر مثلاً). ومن المرجح أن تكون هذه الأحكام لم تنفذ في حالة الصراع بين إثيوبيا وإريتريا إذ أنه لم تصدر بلجيكا أي أعتدة عسكرية إلى هذين البلدين منذ سنوات عديدة.

ومن جهة أخرى، إن بلجيكا تمثل بدقة لحظر تصدير الأسلحة إلى إثيوبيا وإريتريا الذي فرضه الاتحاد الأوروبي منذ ١٥ آذار/مارس ١٩٩٩. وجاء الحظر الذي فرضه الاتحاد الأوروبي استجابة للنداء الذي وجهه مجلس الأمن في قراره ١٢٢٧ (١٩٩٩) من أجل "الوقف الفوري لجميع مبيعات الأسلحة والذخائر إلى إثيوبيا وإريتريا".